

التبيان في تفسير القرآن

(552) الوعد به في تعلق النفس به وإرجائها له ، ولذلك حق لا يضيع ومنزلة لا تخبى .
والفتح القضاء والفصل - وهو قول قتادة - ومنه قوله " افتح بيننا وبين قومنا بالحق " (1)
وقال أبوعلي هو فتح بلاد المشركين على المسلمين وقال السدي: هو فتح مكة . ويقال للحاكم
الفتاح ، لانه يفتح الحكم ويفصل به الامر . وقوله " أو أمر من عنده " قيل فيه ثلاثة أقوال:
قال السدي: هو تجديد أمر فيه إذلال المشركين وعز للمؤمنين ، وقيل هو الجزية . وقيل:
هو اظهار نفاق المنافقين مع الامر بقتلهم في قول الحسن والزجاج . وقال أبوعلي: هو أمر دون
الفتح الاعظم أو موت هذا المنافق ، لانه إذا أتى المؤمن ذلك ندم المنافقون والكفار
على تقويتهم بأنفسهم ذلك ، وكذلك إذا ماتوا أو تحققوا ما يصيرون اليه من العقاب ندموا
على ما فعلوه في الدنيا من الكفر والنفاق . قوله تعالى: ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين
أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين (56) آية قرأ ابن
كثير ، وعامر ، ونافع " يقول " بلاوا . الباقيون بالواو ، وكلهم قرأ بضم اللام إلا أباعمرو ،
فانه فتحها . من نصب اللام فالمعنى عسى _____ (1) سورة 7 الاعراف آية